

هيئات الأصابع في الصلاة

الحمد لله الذي لطف بعبده وأعانه، وسوّى خلقه بعلمه وإحكامه، وشقّ في يديه خمساً من واحدة ولو شاء لسوّى بنانه، وشرع لمن شريف العبادات، وجعلهن مسؤولات ومستنطقات، والصلاة والسلام على خير من أخضع الجوارح لمولاه، القائل محتسباً عند أذاها:

هل أنت إلا أصبع دमित وفي سبيل الله ما لقيت

أما بعد:

فإنّ العناية بدقائق السنن النبوية، والتقرب الى الله بقفوها، والعمل بها؛ هو مرآة تعكس مقدار ما في قلب العبد من محبته ﷺ وتوقيره، وتعزيزه، والأخذ بها هو أخذٌ بوجوه من البرّ والقرب وشعبٍ من الإيمان ينال بها المسلم شرف مقام الاتباع له ﷺ «ولا مقام أشرف من متابعة النبي ﷺ في أوامره، وأفعاله، وأخلاقه»^(١) وهو سبيلٌ الى نيل محبة الله ﷻ كما في الحديث القدسي : ((ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى أحبه))^(٢)

وأعظم ما يلتمس المسلم فيه الأسوة من هدي النبي وسُننه؛ هيئته ﷺ في الصلاة التي هي عمود الدين، وقرّة عيون المؤمنين، وقد رغب النبي ﷺ في أخذها عنه، والاقتداء به فيها، في ما رواه البخاري في الصحيح من حديث مالك بن الحويرث أنّه ﷺ قال: ((صلوا كما رأيتموني أصلي)) ، قال العلامة السعدي رحمه الله: «وهذه الجملة تأتي على جميع ما كان يفعله ويقول ويأمر به في الصلاة»^(٣) ومن هيئات الصلاة التي تتعلق بالجوارح؛ هيئات أصابعه ﷺ في صلاته من ضمّ، وتفريج، وقبض، أو إشارة، ولكلّ هيئة مواضع جاءت بها السنّة وصحّت بها الروايات عنه عليه الصلاة والسلام، فقد :

(١) مدارج السالكين (٢/ ٤٨٦)

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٦٥٠)

(٣) بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار (٧٠)

١- كان ﷺ ((إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مَدًّا))^(١)، ((ولم يفرج بين أصابعه، ولم يضمهما))^(٢) وعند الترمذي: ((إذا كَبَّرَ للصلاة نشر أصابعه))، قال ابن أبي حاتم^(٣): «قال أبي: إنما روى هذا اللفظ [نشرًا] يحيى بن يمان، وَوَهُم، وهذا باطل»، قال ابن قدامة^(٤): «ثم لو صحَّ كان معناه مَدَّ أصابعه».

٢- وكان ﷺ ((إذا ركع فرَّج بين أصابعه))^(٥)، وفي حديث رفاع بن رافع رضي الله عنه: ((إذا ركعت فضع راحتيك على ركبتك، ثم فرَّج بين أصابعك))^(٦)

٣- وكان ﷺ ((إذا سجد ضمَّ أصابعه))^(٧)، وعن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول: ((إذا سجد أحدكم فليستقبل القبلة بيديه، فإنهما يسجدان مع الوجه))^(٨) ومثله عن الحسن، وسالم، والقاسم، وابن سيرين، وعن حفص بن عاصم قال: ((من السنَّة في الصلاة أن ييسط كفيه، ويضمَّ أصابعه، ويوجههما مع وجهه إلى القبلة))^(٩)

(١) أخرجه أبو داود (٧٥٣)

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٣٤/١)، والحاكم (٢١٥/١) وصححه، ووافقه الذهبي، قال الألباني في "أصل صفة الصلاة" (١٩٩/١): وهو كما قال.

(٣) العلل (١٦١/١)

(٤) المغني (١٣٨/٢)

(٥) أخرجه أبو داود (١١٦/١)، والبيهقي في السنن (٨٤/٢)، والحاكم (٢٢٤/١) من طرق وبأسانيد يعضد بعضها بعضا، قاله الألباني رحمه الله، وانظر أصل صفة الصلاة (٦٣٢/٢)، وصحيح أبي داود له (١٦/٤).

(٦) أخرجه أبو داود (١٣٧/١)، وأحمد (٣٤٠/٤) وغيرهما، وصححه الألباني (١٤١/١)

(٧) أخرجه ابن خزيمة (٣٢٤/١)، والبيهقي (٨٤/٢)، والحاكم (٢٢٧/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، قال الألباني في "أصل صفة الصلاة" (٧٢٧/٢): وهما وإنما هو إسناد حسن إه، وهذه الزيادة جاءت من طريق هشيم بن بشير عن عاصم بن كليب عن علقمة بن وائل عن أبيه، وأُعلت بالانقطاع بين هشيم وعاصم، قال العلامة الوادعي في "أحاديث معلة ظاهرها الصحة" (٣٩١): ((ولكن ابن أبي حاتم رحمه الله يقول في "المراسيل" (ص ١٨٠): أنبأنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال: قال أبي: لم يسمع هشيم من عاصم بن كليب، وفي تهذيب التهذيب وجامع التحصيل عن أحمد مثل ذلك، فعلى هذا فالحديث منقطع)).

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٦/١)

(٩) مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٦/١ / ٢٦٨٨)

٤- وكان ﷺ ((يفتحُ أصابع رجله إذا سجد))^(١) ، ((و[يـ]ستقبل بأطراف أصابع رجله القبلة))^(٢) قال العلامة عبدالمحسن العباد حفظه الله "يفتحُ أصابع رجله" : «يعني أنه يُليّنهما إذا سجد، بحيث تكون أطرافها إلى القبلة»^(٣)

٥- وكان ﷺ إذا نهض ((اعتمد على الأرض))^(٤) وعن ابن عمر رضي الله عنهما ((بيديه))^(٥)، قال الشيخ محمد بازمول حفظه الله: «الاعتماد على الأرض عند النهوض يصح لأن يكون بطن الكف، كما يصح أن يكون بظهر الكف والأصابع مجموعة، بل هذا الثاني هو الأظهر والله أعلم؛ إذ بها يكون الاعتماد»^(٦)

٦- وكان ﷺ إذا قعد للتشهد ((وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى، باسطها عليها))^(٧) ، وفي التشهد الأخير يعطف أصابعها على الركبة، قال النووي رحمته الله : «وهو معنى قوله ﷺ: ((يلقم كفه اليسرى ركبته))^(٨) «ويضع ((اليمنى على اليمنى)) ، وتارة ((يعقد ثلاثة وخمسين)) فـ — ((يقبض أصابعه كلها))^(٩) ، وتارة ((يعقد الخنصر والبنصر،

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٤)، وأبو داود (٧٣٠)، وأحمد (٤٢٤/٥)، وصحّحه الألباني رحمته الله

(٢) صحيح البخاري (٧٩٤)

(٣) شرح سنن أبي داود (مفترغ)

(٤) النسائي (١١٥٣) من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه وبمعناه عند البخاري (٨٢٤)

(٥) البيهقي (١٣٥/٢) ولفظه من رواية الأزرق بن قيس قال: ((رأيت ابن عمر إذا قام من الركعتين اعتمد على الأرض بيديه فقلت لولده وجليسائه: لعله يفعل هذا من الكبر؟ قالوا: لا ولكن هكذا يكون))، قال الألباني رحمته الله في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣٩٢ / ٢): «وهذا إسناد جيد رجاله ثقات كلهم . فقلوه : " هكذا يكون " صريح في أن ابن عمر كان يفعل ذلك اتباعا لسنة الصلاة ، وليس لسن أو ضعف»

(٦) شرح صفة الصلاة (٢٧٧)

(٧) مسلم (٩١٦)

(٨) شرح مسلم (٥٧٩)، والحديث فيه.

(٩) مسلم (٥٧٩)

ويخلق الوسطى بالإبهام^(١)، ((ويشير بأصبعه السبابة))^(٢)، وتفرد زائدة بقوله ((يحركها))^(٣)

تَمَمَّات:

١ - وقع في بعض الروايات في هيئة التشهد: ((رافعا إصبعه السبابة، وقد حناها شيئا، وهو يدعو)) قال الشيخ الألباني رحمته الله: «ولم أجد حني الأصبع الا في هذا الحديث، فلا يشرع العمل به بعد ثبوت ضعفه، والله أعلم»^(٤)

٢ - قال العلامة ابن القيم رحمته الله: ((وأما حديث أبي داود عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها؛ فهذه الزيادة فيها نظر))^(٥)

٣ - قال النووي رحمته الله: ((ويشير بها موجهة إلى القبلة وينوي بالإشارة التوحيد والإخلاص))^(٦)

٤ - عن صُهَيْب رضي الله عنه أنه قال: ((مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو يصلي - فسلمت عليه فرد إشارة، قال: ولا أعلمه إلا قال: إشارة بإصبعه))^(٧)

٥ - يُكره^(٨) تشبيك الأصابع في الصلاة، قال الشوكاني رحمته الله: «وهو منهي عنه في الصلاة ومقدماتها ولواحقها من الجلوس في المسجد والمشي إليه»^(٩)

٦ - قال العلامة ابن عثيمين رحمته الله: ((وأما الفرقة فلا بأس بها، قبل الصلاة وبعدها، أما في أثناء الصلاة فلا؛ لأنه حركة بدون حاجة))^(١٠)

(١) أبو داود (٧٢٦)، والبيهقي (١٢١/٢)

(٢) مسلم (٥٧٩)

(٣) أبو داود (٧١٧)، والبيهقي (٢٧/٢)

(٤) تمام المنة (٢٢٣)

(٥) زاد المعاد (٢٣٨/١)

(٦) شرح مسلم (٨١/٥)

(٧) أبو داود (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧)، والنسائي (١١٨٦)، وصححه الألباني رحمته الله

(٨) وهو اختيار الشيخ فركوس - حفظه الله - كما في المنتقى من الفتاوى الشرعية (٢٥)

(٩) نيل الأوطار (٢٣٠ / ٣)

(١٠) فتاوى نور على الدرب (٣٢٥)

وهذا ما تيسّر - بحمد الله - جمعه وترتيبه، شاكرا ذي الآلاء، ومصليا على صاحب السنّة
الغراء.